المقدور داعي اثر الفعل وهو المراد بالممكن الواقع في التعريف
وح لم يلزم اخذ الشيء في تعريف نفسه المودي الى الدور وبهذا
يجاب عن اعتراض اخر وهو ان الجايز كما تقرر مرادف للممكن وكلامهم
وكلام المص يفيد انه مغاير له لانه يقتضي ان الجايز نفس الفعل
او الترك وان الممكن نفس المفعول او المتروك حيث اخر عن
الاول بانه الفعل او الترك واضاف كلا منهما الى الثاني وتوضيح
الجواب ان الارادة نفس الفعل او الترك من الجايز وارادة نفس
المفعول او المتروك من الممكن لا ينافي ان الجايز مراد في الممكن
لان كلا منهما يطلق بمعنيين كما علمت قوله ففعل كل ممكن
او تركه فيه رد على المعتزلة في قولهم بوجوب الصلاح
والاصلح عليه تعالى والاول هو ما قابل الفساد كالايمان في مقابلة
الكفر والصحة في مقابلة المرض والثاني هو ما قابل الصلاح
كاطعامه اطعمة لذيذة في مقابلة اطعامه اطعمة غير لذيذة
وقيل عما شيء واحد وقد حكي انه وقعت المباحثة بين الشيخ
ابي الحسن الاشعري وبين ابي علي الجبايي فسأله الشيخ عن
ثلاثة اخوة عاش احدهم في الطاعة حتى مات كبيرا وعاش
الثاني في المعصية حتى مات كبيرا والاخر مات صغيرا فقال
يثاب الاول ويعاقب الثاني والاخر لا يثاب ولا يعاقب قال
الشيخ قد يقول الثالث يا رب هل لا اعمرتني فاشتغل بالطاعة
حتى اثاب قال الجبايي يقول له الله تعالى علمت انك لو عشت
لاشتغلت بالمعصية فتعاقب قال الاشعري قد يقول الثاني
يا رب لم لم تمتني صغيرا حتى لا اعصي فلا اعاقب فبهت الجبايي
ومن الجايز في حقه تعالى بعثة الرسل عليهم الصلاة والسلام
خلافا للمعتزلة في قولهم بانها واجبة عليه تعالى بناء على
اصلهم الفاسد ومعتقدهم الكاسد من انه يجب عليه تعالى

ففعل كل ممكن
او تركه

فعل

فعل الصلاح والاصلح وقد وجه ذلك بان ارادة الناس تختلف
وتتفاوت فيقع التنازع والتظالم فالصلاح ان يقيم لهم بشيرا
مويدا بالمعجزات فينقاد له الكل وخلافا للبراهمة وهم طايفة
كفار من الهند اصحاب برهام كما في شرح المقاصد يتبعون
ما حسنه العقل دون الشرع فيستقبحون ذبح الحيوان لما فيه من
التعذيب ويستقبحون الصلاة لما فيها من وضع الوجه الذي
هو اشرف الاعضاء على الارض ورفع العجيزة ويبيحون الزنا
ووطي المحارم ويتمولون باستحالة بعثة الرسل كذا نقل السنوسي
عنهم وصريح كلام السيد انهم يقولون انها جايزة لكن لا لحكمة
فيها فلا ثبت وغيره في شرح المقاصد المنكرون للنبوة
منهم من قال باستحالتها ولا اعتداد به ومنهم من قال بعدم
الاحتياج اليها كالبراهمة ومن الجايز في حقه تعالى انه يرى وهي
وهي تقع للمومنين في الدار الاخرة لا للكفار اتفاقا ولا للمنافقين
على الصحيح واما في دار الدنيا فلا تقع لنا وقعت لنبينا
عليه الصلاة والسلام ليلة المعراج على الراجح وقيل رآه بقلبه فقط
ومن ادعاها من سواه فهو ضال مضل كيف وقد منع منها موسى
كليم الله لكن عندنا نما هو في اليقظة اما في النوم فقد تقع وقد
ادعى بعض الصوفية انه راى ربه في منامه فقيل له كيف رايته
فقال امسكني بصري في بصيري فرايت من ليس كمثله شيء
وذهب طايفة الى منعها في النوم ايضا واحتجوا بان ما يرى فيه
خيال ومثال ودعوى المحالات عليه تعالى قوله اما برهان الخ
لما انهى الكلام على العقايد المتعلقة بالله تعالى اخذ يتكلم على
براهينها على الترتيب السابق لكن برهان كل صفة يثبتها
وينفي عندها وبراهين الصفات المعنوية هي براهين صفات
المعاني ومن ذلك يعلم ان برهان الوجود يثبته وينفي العدم

ابن سولا اهـ

اما برهان

Copyright Reading Sufi University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)